

تقضية

المحامي منير الشدياق
mounirchidiac2014@gmail.comالعاب مشروعة... ولكن لأسباب إقتصادية وسياحية
القمار جريمة إذا تجاوز القانون والأمن العام يكافحها

معظم الدول تشرع عددا محدودا من اندية القمار، يرتادها من يتجاوز دخلهم حدا معيناً، لاهداف اقتصادية وسياحية وترفيهية. عدا ذلك القمار جريمة، ويتسبب في كوارث انسانية واجتماعية واقتصادية. المديرية العامة للأمن العام تولى ملف مكافحة جرائمه أعلى درجات الاهتمام لحماية للأمن الاجتماعي. أخيراً، أوقفت شبكة تستدرج الطلاب الجامعيين، الأثرياء تحديداً، وتسلبهم أموالاً طائلة بطرق احتيالية منظمة

يؤكد علماء النفس ان ادمان القمار، كادمان المخدرات والكحول، يخفي في طياته مرضاً نفسياً. له علاجات خاصة تساعد على التخلص منه، أبرزها المحادثات التحفيزية والعلاج السلوكي المعرفي. عدد كبير من أهم المستشفيات في العالم، كمستشفى باستور في مدينة نيس الفرنسية على سبيل المثال، استحدثت اقساماً متخصصة بعلاج المدمنين على القمار.

ما رأي القانون اللبناني بالقمار عموماً؟ اية ألعاب قمار أو ألعاب تسلية مباحة في بعض أو في كل الاماكن؟ أي وضع خاص لكازينو لبنان؟ ماذا عن شبكة القمار المنظمة التي وقعت في قبضة الأمن العام؟

بين المبدأ والاستثناء

المبدأ ان قانون العقوبات اللبناني وقوانين أخرى كقانون الات للعب الكهربية وغير الكهربية، تجرم ألعاب القمار عموماً وتعاقب عليها. الاستثناء هو ان بعض القوانين والقرارات الأخرى، كقانون الترخيص لشركة كازينو لبنان باستثمار ألعاب القمار، وقرار تنظيم الترخيص بألعاب التسلية في لبنان وغيره، يبيحون بعض ألعاب القمار وألعاب التسلية في أماكن معينة وضمن ضوابط وشروط محددة.

قانون العقوبات

قانون العقوبات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 340 تاريخ 1 آذار 1943 عرّف في المادة

وسيلة أخرى ألعاب قمار"، الصادر بتاريخ 1 شباط 1961 في مادته الأولى على انه: "تعتبر ألعاب قمار ممنوعة جميع الألعاب التي تجري بواسطة الآلات الكهربية أو غير الكهربية التي تدار آلياً، بعد وضع إحدى قطع النقد فيها، أو اية مادة أخرى، أو باية وسيلة كانت، ويمنع استيراد هذه الآلات واقتناؤها وتشغيلها مهما كانت الغاية التي أعدت لها".

وفي مادته الثانية حدد العقوبات التي ترتب عند مخالفة هذه الأحكام، حيث نصت: "كل مخالفة لأحكام المادة الأولى من هذا القانون تعرض مرتكبها إلى عقوبة الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين والغرامة من مئة إلى ألف ليرة. يمكن ان يفرض على مخالفي أحكام المادة الأولى تدبير منع الإقامة واقفال المحل الذي حصلت فيه المخالفة. تصدر في جميع الأحوال الآلات والأشياء التي استعملت أو كانت معدة لارتكاب المخالفة، وتتصادر أيضاً المفروشات وسائر الأشياء المنقولة التي فرش وزين بها مكان المخالفة".

وفي مادته الثالثة، حدد العقوبات التي تطاول اللاعبين بتلك الآلات، حيث جاء فيها: "يعاقب اللاعبون بالآلات المشار إليها في المادة الأولى ومن شاركهم اللعب بها، بعقوبات الحبس والغرامة المنصوص عليها في المادة الثانية أو بأحدى هاتين العقوبتين". وقد استثنى هذا القانون من تطبيق هذه الأحكام كازينو لبنان، حيث اقتنائها من قبله أو اللعب فيها ضمنه، مشروع.

العاب التسلية

في 4 ايار 1991 صدر عن وزير الداخلية والبلديات قرار يحمل الرقم 142 تحت عنوان "تنظيم الترخيص بألعاب التسلية في لبنان"، عدد فيه ألعاب التسلية الممنوعة والمسموحة بموجب ترخيص إداري، كالآتي: أولاً، الألعاب الممنوعة:

في جميع الأماكن العامة من مقاه أو نواد أو صالات. هي من جهة أولى ألعاب الفليبرز التالية: السلوت عادي والكروني على أنواعه، البوكر هوبر (التي تعطي كسباً نقدياً صادراً عنها)، الروليت على أنواعها (12 ثمرة و36 ثمرة)، السباق، البلاك جاك. ومن جهة ثانية ألعاب القمار التالية: الروليت، البكارا بانواعها (بانتو- نيكو طائر- طيار نيكو)، بلاك جاك، بوكر اميري، جينا جينا، الباصرة الحليبية، السيف، السبعة ونصف، الطبعة، الزهر، البوكر المستورة.

ثانياً، الألعاب المسموحة بترخيص:

وذلك في جميع الأماكن العامة من مقاه أو نواد أو صالات. هي من جهة أولى ألعاب الفليبرز التالية: الفيديو (صواريخ وطائرات وسيارات وموتوسيكل وغيرها)، الفليبرز، البيبي فوت، البليار، البينج بونج، الوننج، أكسترا بول، البوكر فيديو، البينجو. ومن جهة ثانية ألعاب الورق التالية: الباصرة، البندورة، الطرنيب، الليخة، البيزنك، الفيديو، الزيرو، السكاميل، الرولانيس، الدومينو، طاولة الزهر، الاربعية.

تجدر الإشارة انه يرخّص بألعاب الورق المسموحة في المقاهي العادية وألعاب التسلية الكهربية فليبرز وما شابهها بقرار من المحافظ. في حين يرخّص بألعاب البينجو وألعاب الورق في الأندية والصالات المخصصة لهذه الغاية، بقرار من وزير الداخلية والبلديات.

الكازينو...استثناء

كي لا نستترسل في استعراض كل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع كازينو لبنان وهي كثيرة، من المفيد التوقف عند أبرز ما يتصل منها بموضوعنا، كالآتي:

أولاً: في 4 اب 1954 صدر قانون القمار، الذي كان مثابة مقدمة لإنشاء كازينو لبنان لاحقاً.

ثانياً: في 29 حزيران 1995 صدر المرسوم رقم 6919 الذي قضى بالترخيص لشركة كازينو لبنان باستثمار ألعاب القمار بصورة



استثمار ألعاب القمار حصري لكازينو لبنان.

وشروط محددة. إذا خالفت الأندية غير المرخصة من جهة أولى الأصول الإدارية، سترتب على الفاعلين غرامات وعقوبات معينة. ومن جهة ثانية، ان أفعالها تلك غير المرخصة غالباً ما ينطبق عليها تعريف قانون العقوبات لألعاب القمار، وهو انها: "هي التي يتسلط فيها الحظ على المهارة أو الفطنة". بالتالي، هي تشكل انذاك أفعالاً جرمية يعاقب عليها قانون العقوبات، بالعقوبات المفصلة أعلاه.

الوسائل الالكترونية

المراهنات عبر وسائل الاتصالات الالكترونية مباحة قانوناً ضمن ضوابط وشروط معينة نص عليها القرار رقم 373/1 الصادر في 19 آذار 2009، الذي جاء فيه ما معناه انه يفرض على كل شخص معنوي أو حقيقي يرغب في اجراء مسابقة أو لعبة حظ عبر الاتصالات الالكترونية (أي بواسطة وسائل الاتصال كالهاتف الخليوي أو الثابت أو

الانترنت أو بواسطة الرسائل القصيرة SMS)، ان يتقدم من مديرية الانصبة الوطني في بيروت بطلب للحصول على ترخيص يحدد فيه نوع المسابقة أو لعبة الحظ وتاريخ البدء بأجرائها وتاريخ السحب والكلفة الإضافية لكل دقيقة تخبر والجوائز



علماء النفس
يؤكدون ان ادمان القمار
مرض نفسي



حصرية في نادي القمار في المعاملتين. حدد القانون مدة الاستثمار بثلاثين سنة. ونص على انه عند انتهاء مدة الترخيص ونهاية عقد الاستثمار تعود ملكية جميع العقارات القائم عليها نادي القمار في المعاملتين والمنشآت التابعة له وكذلك جميع المنشآت والتجهيزات القائمة أو التي ستقام على هذه العقارات إلى الدولة اللبنانية.

المراهنات

اجاز العديد من القوانين اللبنانية انشاء اندية للمراهنات (كأندية مراهنات ميدان سباق الخيل، اندية صيد الحمام والمراهنات عليها، الخ...)، بموجب ترخيص من السلطة المختصة (وزير المال، محافظ مدينة بيروت، الخ...) وذلك ضمن ضوابط



رج تنسى القرض على 6 أشهر

وهديتك 200,000L.L.

وفوق كل هيدا بطاقة إئتمان مجانية مدى الحياة

بيروت	الشمال	جبل لبنان	البقاع
رياض الصلح رأس بيروت فردان الأشرفية كورنيش المزرعة النويري الشيخ فرن الشباك	طرابلس	عاليه حمانا الزلقا الدورة جونية	شتورة زحلة البقاع الغربي
٩٨٧٧٧٧ - ١ ٣٦٢١١٨ / ٢٨ - ١ ٧٤٧٩٥١ - ١ ٢١٧١٢٥ - ١ ٣٠٢٧٠١ - ١ ٦٥٤٦٠٢ / ٥ / ٧ - ١ ٢٧٦٤٦٢ - ١ ٢٨١٣٥١ - ١	٤٣٠١٣٠ / ١ - ٦	٥٥٤١١٥ - ٥ ٥٣٠٠٤٢ / ٤ - ٥ ٨٩٠٩٤٧ - ١ ٢٥١٠٥٤ - ١ ٩١٤٣١٠ - ٩	٥٤٠٩١٠ - ٨ ٨٠٣١٤٤ - ٨ ٦٣١٤١٧ / ٨ - ٨

04 727 400

اتصل 24/7

*تطبق الشروط والأحكام

الجامعيين الاثرياء تحديدا، عبر فتيات جميلات يقمن بنسج علاقات معهم تتطور نحو ممارسة الجنس ومن ثم الى ألعاب القمار وتعاطي المخدرات بشكل مدروس ومنظم، ليبدأ عبرها سلهم اموالا طائلة بطرق احتيالية منظمة. بعد التحقيق معهم في اشراف النيابة العامة المختصة، تمت احوالهم الى القضاء، وهم الان قيد المحاكمة.

المسؤولية شاملة تتوزع مسؤولية قمع ألعاب القمار والتسلية غير المشروعة، بمختلف انواعها، على جهات عدة: البلديات والقائمقامون والمحافظون ومختلف الوزارات المعنية هي السلطات الادارية التي اعطاها القانون حق قمع مخالفات القانون ضمن حدود صلاحياتها، وتنظيم محاضر بالمخالفين، او اصدار القرارات الادارية بالاقفال وسواها. السلطات القضائية هي صاحبة الصلاحية لملاحقة المجرمين وتوقيفهم ومن ثم محاكمتهم. اشخاص الضابطة العدلية واجههم ابلاغ القضاء عن كل فعل جرمي علموا به وتنفيذ تعليماته، وان يقبضوا على كل مجرم ارتكب جريمة مشهودة.

طبعاً لا ننسى الدور المهم للاهل، وادارات المدارس والجامعات، ووسائل الاعلام، وجمعيات المجتمع المدني وغيرهم. امام هذه الحقائق، حقيقة مرة تفرض نفسها، هي تفشي ظاهرة القمار المخالف للقانون في المجتمع اللبناني بشكل كبير يتسبب بكوارث انسانية واجتماعية واقتصادية. المديرية العامة للامن العام، حرصاً منها على الامن الاجتماعي، تولي هذا الملف اهتماماً استثنائياً وتقوم بواجباتها الى اقصى حد ممكن ضمن حدود صلاحياتها، وهي تدق ناقوس الخطر املاً في ان تتحمل كل سلطة وجهة رسمية وغير رسمية، مسؤولياتها على اكمل وجه امام القانون، والمجتمع، ومصالحة العائلة اللبنانية، ومستقبل الاجيال الصاعدة، وامام التاريخ.



الات اللعب الكهروإلكترونية او غير الكهروإلكترونية تعد قماراً.

الامن العام اوقف شبكة منظمة تستهدف طلاب الجامعات الاثرياء

دخول اماكن التسلية الخفيفة، (كألعاب البيبي فوت، والبليارد الخ...) مباح لمن يتجاوز عمره الـ 16 سنة. في حين ان دخول اماكن التسلية غير الخفيفة (كألعاب البوكر فيديو، لعبة ورق الاربعية الخ...) مباح لمن يتجاوز عمره 18 سنة. وهذا ما نصت عليه المادة 16 من القرار رقم 142 الصادر في 4 ايار 1991، التي اضافت: "كما يسري هذا المنع على العسكريين الى اي سلك انتموا ما لم يكونوا مكلفين بمهمة رسمية".

في قبضة الامن العام منذ ما يقارب ثلاثة اشهر، تمكن مكتب شؤون المعلومات في المديرية العامة للامن العام من توقيف شبكة منظمة، تنشط داخل لبنان وخارجه وتضم طلاباً جامعيين بين صفوفها، تقوم باستدراج الطلاب

التي سينالها الربحون. يعطى الترخيص بقرار من وزير المال بناء على اقتراح لجنة اليانصيب الوطني.

اعمار المسموح دخولهم بالنسبة الى كازينو لبنان، نصت المادة 7 من قانون القمار الصادر في 4 اب 1954 على انه: "يحظر دخول النادي -اي كازينو لبنان- على الذين لم يتموا الحادية والعشرين من عمرهم وعلى موظفي الدولة والبلديات ورجال الجيش والمستخدمين المدنيين فيه وعلى الاشخاص المقيمين في لبنان الذين يقل دخلهم المصرح به للدوائر المالية عن 150 الف ليرة لبنانية سنوياً - اصبح بموجب عقد الاستثمار الموقع بين الدولة اللبنانية والكازينو لا يقل عن مئة ضعف الحد الادنى الشهري للاجور- وعلى اللبنانيين والاجانب الذين هم امناء صناديق المصارف والمؤسسات المالية والتجارية والصناعية.

بالنسبة الى بقية الألعاب خارج اطار الكازينو، اي المباحة في جميع الاماكن العامة من مقاه او نواد او صالات، حدد عدد من القوانين وقرارات الوزراء اعماراً مختلفة، تضاربت الاراء حول بعض اطرها وتفسيراتها القانونية في بعض الحالات. غير ان الرأي شبه مستقر على اعتبار ان

aim.
act.
achieve.

www.bml.com.lb

@BMLBank